قوله هذه اي التي تعرفونها وتتبادر الاذهان اليها **اذا دعيتم** لما تقرر
شروط الاجابة وهي نحو عشرين منها عموم الدعوة وكون الداعي حرا مسلما
مكلفا مسلما على الاصح وان يخص بالوليمة الاول على المشهور وان لا يتبعض
والاقدم السابق وان لا يكون ثم من يتاذى بحضوره من منكر او عدو
او غيرهما وان لا يكون عذر وضبطه الماوردي بما يرخص في ترك الجماعة
اما الدعوة لغير وليمة كعرس فسيجيء وقد نقل النووي كابن عبد البر
الاجماع على وجوب الاجابة الى وليمة العرس عند توفي الشروط **ق عن**
ابن عمر بن الخطاب ونتمة كما في البخاري وكان عبد الله ياتي الدعوة في العرس
وغيره وهو صايم

اجيبوا الداعي الذي يدعوكم الى وليمة وجوبا ان كانت لعرس وتوفرت
الشروط وندبا ان كانت لغيره مما يندب به الى بولمه وهذا بناء على جواز
استعمال اللفظ في الايجاب والندب معا ولا مانع منه عند الشافعي وحمله
غيره على عموم المجاز ذكره الكرماني قال ابن حجر ويحتمل انه وان كان عاما
فالمراد بخاص واما ندب الاجابة غير العرس فمن دليل اخر **ولا ترد وا**
هدية فانها وصلة الى التحابب فهم يحرم قبولها على المقتضى كما في
خبر اخر اي ممن له حلوة ولو متوقعة ولم يعهد منه قبل ولايته وهو في
محل ولايته ويكره لكل لعهد قبولها من الارازل والاخلاط الذين الغالب
لهم عليها طلب الاشتكثار كما اشار اليه المصطفى صلى الله عليه وسلم في عدة
اخبار وهي لغة ما اتحف به وشرعا تمليك ما يحمل اي يبعث غالبا
بلا عوض **ولا تضربوا المسلمين** بغير حد او تاديب بان تتطولوا عليهم
بالقول والفعل وقد عاش المصطفى صلى الله عليه وسلم ما عاش
وما ضرب بيده خادما ولا عبدا ولا امة والمعنى اقرب للمتقوي فضرب
المسلم حرام بل كبيرة والتغيير بالمسلم غالبي فمن له ذمة او عهد مثلهم
يحرم ض به تعديا **ثم خد طب هب عن ابن مسعود** عبد الله قال
الهيثمي رجاله احمد رجال الصحيح انتهى فكان حق المولف الرمز لصحته ولا
يقتصر على تحسينه

اجيبوا بفتح الهمزة وكسر الجيم ودوا واغلقوا بقال جفانه الباب
غلقته قاله الفراء ونوزع بان اجيبوا لامه فاوجبت لامه همزة
ابوابكم مع ذكر الله **واكفتوا** قال عياض رويناه بقطع الالف المتوجه
وكسر الفاء وبالفاء وبوصلها وفتح الفاء ومعناه متقاربات **صبيانكم**
ولا تتركوها تلعق الشيطان وجسن الموام قال الزمخشري كفاه الاناء

قلبه

قلبه على فمه واستكفاه طلبت منه ان يكفا ما في اناية **واوكيوا** بكسر
الكاف ثم همزة اربطوا **سقيتكم** جمع سقاء كاسقية ظرف الماء من جلد يعني
شد واقفلوا القربة بنحو خيط واذكروا اسم الله **واطفيوا** بهمزة قطع امر
من الاطفاء **سرجكم** اي اذا هبوا نوما جمع سراج كما بينه بقوله اطفيوا النار
عن بيوتكم عند النوم هذا وان كان مطلوبا في الاوقات كلها لكنه في الليل
اكد لان الهوام وغيرها تخاف الليل حتى فتيلة السراج **فانه** يعني الشيطان
ولم يذكروا استهجانا لذكرهم وسيالفته في تعميمهم
وذمهم **لم يوذ له لم** يبن يوذن للمفعول والفاعل الله **بانتوا** اي التسلق
عليكم اي لم يجعل الله لهم قدرة ذلك اي اذا ذكر اسم الله عند كل ما ذكر
لخبر ابي داود واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا قال
ابن العربي وهذا من المعجزة التي لا يومن بها الا الموحد وهو انه يكون
الشيطان يتصرف في الامور الغريبة ويتولج في المسام الضيقة فيعجز عن
ذلك والامر للارشاد على ما قاله النووي وقال غيره للندب قال
ابن دقيق العيد والحديث دليل على منع دخول الشيطان الخارج الداخل
قاله واستنبط مشروعية غلق الفم عند التثاوب لدخوله في الابواب مجازا
ثم وكذا **ابو يعلى عن ابي امامة** الباهلي قال الهيثمي رجاله ثقات انتهى
فرمز المولف لحسنه غير حسن بل رجاله الرمز لصحته

حرف الهمزة مع الحاء المهملة

احب الاعمال الى الله اي اكثرها ثوابا عند الله **الصلاة لوقتها** اللام
لاستعمال الوقت او بمعنى في لان الوقت ظرف لها على وزان نضع
الموازين القسط ليوم القيامة اي فيه وفي رواية للبخاري على وقتها
وعلى فيه بمعنى ما ذكر او للاستعلاء على الوقت والتمكن من اداء الصلاة
في اي جزء كان من اجزايه وفي رواية للحاكم في اول وقتها قال في المجموع
وهي ضعيفة قال في الفتح لكن لها طرق اخرى اخذ منه ابن بطال كغيره
ان تعجيل الصلاة اوله وقتها افضل لاشتراطه ذلك وجوب اقامتها اوله
وقوله ابن دقيق العيد ليس في اللفظ ما يقتضي اولا ولا اخرا بل المتبدر
التحريض على اخراجها عن وقتها المنع بان اخراجها لحرم ولفظ احب
يقتضي المشاركة في الندب واعترض **ثم بر الوالدين** اي الاحسان اليهما
بامتثال امرهما الذي لا يخالف الشرع ومن بره عدم صد نحو امه ولو بعد
موتها والبر توسع في الخبر من البر وهو العطا الواسع والوالدين تثنية

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)